

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قطاع استصلاح الأراضي

**ملخص اجتماع الجمعية العمومية غير العادية
لجمعية أبو حمدة لتعهير الصحاري - محافظة الإسكندرية**

بتاريخ ٢٠٢١/٩/١٢ انعقدت الجمعية العمومية غير العادية لجمعية أبو حمدة التعاونية الزراعية لتعهير الصحاري والمسجلة تحت رقم ٣٨٧ بتاريخ ١٩٩٣/٦/٢٩ والمنشور بالوقائع المصرية العدد (١٧٧) بتاريخ ١٩٩٣/٨/١٠ انعقاداً قانونياً صحيحاً ووافقت بالإجماع على تعديل المواد الآتية: (٣)، (٦١)، (٣٢) من النظام الداخلي للجمعية.

١- المادة (٣) بعد التعديل :

منطقة عمل الجمعية بالأراضي الصحراوية بمنطقة برج العرب وهي الأفرع ١٠، ١١، ١٦، ١٧، ١٨.

٢- المادة (٦١) بعد التعديل :

ينح أعضاء مجلس الإدارة عن كل جلسة مبلغ تحدده الجمعية العمومية بدل حضور جلسات مجلس الإدارة بحيث لا يقل ما يحضره العضو من الجلسات عن عشر جلسات في السنة ويحد أقصى ٢٤ جلسة في السنة ويصرف بدل ركائب تحدده الجمعية العمومية ويكون مجموع ما يتلقاه عضو مجلس الإدارة من مكافآت وحوافز وبدلات وأى مزايا نقدية أو عينية عن السنة المالية الواحدة من كافة وحدات البناء التعاوني هو عشرون ألف جنيه .

٣- تفويض مجلس الإدارة في التوقيع على الأنظمة الداخلية بعد التعديل .

سجل هذا التعديل بقطاع استصلاح الأراضي تحت رقم ٩٢ بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٩
رئيس القطاع

د/ محمد عبد العال